\*تصدير مادتي الزيت و السكر\* 🏿

تنهي المديرية الولائية للتجارة و ترقية الصادرات لولاية البليدة إلى علم كافة المتعاملين الاقتصاديين الناشطين في مجال الإنتاج والمتصدير, أنهم بإمكانهم مباشرة عمليات تصدير منتوجي الزيت الغذائي و السكر بشرط أن يثبت المصدر بموجب وثيقة تعهد مؤشر من طرف مصالح المديرية الولائية للتجارة و كذا مصالح الجمارك المختصين إقليميا بأن الكمية الموجهة للتصدير لن تؤثر البتة على سيرورة المتموين المنتظم للسوق الوطنية بهذه المادة و لن تكون موضوع طلب تعويض مستقبلا وفقا لأحكام المرسوم المتنفيذي رقم 11-18 المؤرخ في 60 مارس 2011 و الذي يحدد السعر الأقصى عند الإستهالك و كذا هوامش الربح القصوى عند الإنتاج و المستيراد و عند المتوزيع بالجملة و المتجزئة لمادتي المزيت الغذائي المكرر و السكر الأبيض المعدل و المتمم.

وعليه فعلى كافة المتعاملين الماقتصاديين و المصدرين الراغبين في تصدير هذين المنتوجين التقرب إلى مصلحة ملاحظة السوق و الماعلام الماقتصادي بمديرية المتجارة و ترقية الصادرات و ذلك لمايداع الملف المتكون من الوثائق التالية:

- 1.تعهد نموذج محدد <u>(تحميل</u> (



- 2.نسخة من مستخرج السجل التجارى الإلكتروني الخاص بالمؤسسة المنتجة.
- 3.نسخة من مستخرج السجل التجاري الإلكتروني الخاص بالمؤسسة المصدرة.
  - 4.رقم التعريف الجبائي.
  - 5.نسخة من الفاتورة الشكلية للتصدير.